

المحاضر الثاني

* تابع مجرى الثموات
* كيفية إرسال الجثة الى النهر الطبي - ص ١٤

هناك أسلوب خاص لإرسال الجثة المُنْتَبَهة بِكَ للتسريح لضمان عدم حصول التلويح الذي يعرض بالتقصير .. وعلى المحقق الالتزام بما يأتي

١- يمتد المحقق عند إجراء الكَاف على الجثة عن النقاط التي تحتاج لفرض تنظيم استمارة طلب التسريح .. ويُفضل تدوين الصفات المميزة لهوية المتوفي ووصف مفردات ومظاهر بلاية الجثة مع الأضرار مهما كان نوعها وفرض إصدار مقوله الأستمارة الخاصة .

٢- إصدار مرفقات استمارة طلب التسريح الرسمية وكما هو مرفق صورتي في الصفحات (١٥ - ١٨) من الكتاب المنهجي

٣- ترك الأستمارة الى الطبيب بواسطة الشرطي المرافق للجثة ويبدون رقمه واسمه في الأستمارة تفرداً وتحتفظ ببنه منذ وتعاد الشكائن الى المحقق بيد الشهي وتُدوّن في داله على تسليم الجثة

٤- ورقة الهوية :- عبارة عن ورقة من المقوى تعلقاً خفيفاً بربط في صهر الجثة يكتب فيه رقم وتاريخ الأستمارة واسم المتوفي ومركز الشرطة، وتديل لتوقيع المحقق

* فحص جثث المقبورين :- تتم عملية فتح القبر بإزالة طلب من مرصع وصنائي بحضوره أو من يفتديه من المحققين المختصين، وبعد إخراج الجثة من القبر وتثبيت هويته من قبل المحقق، يفحص الطبيب في المقبرة، وله أن يطلب نقلها الى المؤسسة الصحية إذا رأى ذلك .. أما في ما يخص الأستمارة بالتسمم يأخذ الطبيب نماذج مَوْبِه أُرْتَمِيَه لِاتْقُلْعِن كَفْر واهر من الأجزاء الجوفية في حالة لتقز المتقدم، وكذلك نماذج من التربة الواقعة فوق وكحت الجثة، وكذلك من التربة القريبة من موقع الدفن والتي تظهر للعين غير ملوثة في رعاء خاص لفحص التربة مخبرياً بجانب أن السموم المحتملة موجودها



الثالث: مجموعة الفحوص المختبرية:

قد يفضّل المحقق إلى الاستعانة

بخبير إضائة إلى الأظفار المعدلين لفرضه تثبيت طبيعة البقع الممتزجة عليه في ملابس أو أجسام المتهمين أو في محل وقوع الجريمة، أو على مختلف أدوات الجريمة وذلك لاستنباط علاقة في الحادث... ولا يمكن إبداء رأي جزئي حول هذا الموضوع إلا بعد إمرار فحوص مختبرية... وتشمل ما يأتي:

- ١- البقع التي يُتَبَّعُ بِكُونِهَا مَوْجِدٌ
- ٢- البقع التي يُتَبَّعُ بِكُونِهَا مَنْوِيَةٌ
- ٣- أجزاء مضمومة لا يمكن تثبيت طبيعتها بالصين المجردة، كقطعة نسيجه صفت تبيّن اللحم يفسر عليه في حقوق الوجه الظاهري لأظفار مصالي سيارة يتكلم بأنك اتصلت من جسد شخص وعسى به... الخ
- ٤- الألياف يتكلم بِكُونِهَا سُفْرِيَةٌ
- ٥- نظيره عظميه يُتَكَلَّمُ بِأَنَّهُ تَعْوِدُ لَشَخْسٍ مَا... وترسل المواد المنوّهة عنك في أدلة (١-٥) إلى مديرية معهد الطب العدلي في بغداد لفحصه والتأكد من كونه بـرّة المنشأ.

٦- تلوثات يخلب تثبت نوع لادهمته من وجهه تحقيقيه (بارودي) نفسه

٧- مواد مختلفة مجهولة التركيب ويرى المحقق ضرورة تحقيقه (عقاره) بقايا طعاميه يُتَبَّعُ تَلَوُّنًا بِالسَّمِّ مواد يتكلم بأنك من مجموعة المواد المخدرة كالأفيون أو الكنيش أو الكوكايين أو المسكره كالكحول أو غير ذلك

... وترسل المواد لي تفتحات (٦-٧) إلى مديرية معهد المنير الكيمياء في بغداد باستثناء المواد التي تُراد فحصها كإثبات عن التلوث البارودي وبيان نوعه وتاريخه، فتعاله وترسل إلى مديرية شرطة التحريات تحقيقه - بغداد.

٨- نماذج يفضّل الصليب الفاهم إلى أخذها أثناء معالجته لوقوعه عليه عليه

نفسية إمرار فحوص مختبرية عليه (بكتريولوجيه، باتولوجيه، سماحيه، كيميائيه) وترسل الفحوص المنوّهة من لي الفقرة (٨) إلى المعاهد الصحيه المختصه كالمعهد البكتريولوجي أو الباتولوجي أو الكيمياء أو معهد الأشعة - بغداد تبعاً لنوع الفحص المطلوب



* كيفية ارسال للنفس المختبري :

١- ترسل المواد التي يتلوونها بمادة الدم أو اطنى بحاله جافه كي لا يفسدونها التلف بسبب التعفن الذي يتعدده اجزاء النفس المختبري .
 - تتحرك المواد الملوئه بالدم أو اطنى بان كانت ضربه في الهواء الطلق منه مناسبه ان تجف وينبغي على المرسل ان لا يعمل اذ وسيله اظهر للتعفن قد تعرضت للنار أو تكوى ويستحسن عدم عرضها للشمس كذا الفايه .
 - أما الأجزاء الموضعه - قطعه نسيجه يشك انجزه من جرد انسان ، فتسجل داخل قنينة - يستحسن ان تكون غير قابله للأكسجين محكمة السد لمنع تطاير المادة الحاقه ، ومحتويه قنويه كيمييه كانه من الكحول المطلق لوقايه المادة من التعفن . على ان تكون القطعه بكماله مقطاه بالكحول .

٢- يستحسن ارسال ما يراد فحصه مختبرياً بعامله دون اقتطاع الجزر الملوئ منه ، وفي حاله فقد ذلك فيترك للمحقق اختيار الطريقه التي يراها مناسبه (قشر مملوث ، حلك بققه ، قلع مجرملوث ... الخ)

٣- لا تحاط بالمنطقه الملوئه والمراد فحصها بالحبر اذ ياتيه ماده صباغيه اخرى لوسها بل يكتب تقييد ورقه على موضع التلوئ يكتب فيه المحقق ما يراد ايضاه للقاص المختبري .

٤- تعلق المواد التي يراد ارسالها بظلاف ورقه أو غير ورقه (حسب ما يراد المحقق مناسباً) - وتعلق كل ذلك بحيث لا يمكن لمس أي جزر من اجزاء المادة ثم تحترم المنطقه فحيط وتختتم بالشمع وبالحتم الرسم للبارزه في مواضع كانه ، بحيث يوضع للمحقق بان كل محادله للتدريج تؤدي قهراً الى كسر الأختام الشمعيه بعونها اركانها .

٥- تعلق على ظاهر الظلاف ورقه يكتب فيها عنوان الجهة الرسميه التي يراد ارسال المادة اليها ويدون فيها المصدر الحقيقي ورقم وتاريخ كتاب طلبه النفس .

٦- يُرسل كتاب مع الرزبه يتضمن مجلد ظرف ورقه ونوع النفس المطلوب مع شريط أو بالبريد المسجل تبعاً لقرب أو بعد المرسل من المختبرات المختصه .



رابعاً : الكف على مكان الحادث ١

ان معارضة مكان وقوع الجريمة بعد جزئاً مهماً من أعمال الطبيب المعدي بعد ان يستدعيه المحقق لأشراكه مع الهيئة التحقيقية ، وذلك لاستنباط قهره عن شخصية المجرم وكيفية وقوع الجريمة استدللاً بالأثار المشاهدة في مكان الحادث ، لذلك ينبغي كل المحقق المتحفظ على المكان ومنع كسبه به وعدم السماح لمن لا علاقة له بالتحقيق

* الوب الكف ١

١ - يوصف محل الحادث بصوره اجمالية ويورد بالمشبه للمحيط الأربعة وكما يجاوره من أبنية أو شوارع أو غير ذلك من أماكن

٢ - تقتبس الموقع الذي وصلت فيه الجريمة بكل دقيق ، ويتم البحت عن مختلف كبتع الرمويه أو الطويه ونحوها تبعاً لتتوع الوقوع .. يستحسن كالتصور والتحرير عن المراد كقريبه (شجر - ارضه - جبال - انقبا بمطار .. أسلحة نارية - أدوات - ظروف .. الخ

٣ - في حالة وجود جثة توصف مفردات الملابس التي عليها وتدون الأجزاء القريبة والعالقه بها من مواد رملية أو سائليه أو بقايا نباتيه - كذلك تفحص الملابس للبحث عن آثار المقادير (تمزقات - قطع - أزرار - تلوث ووي) .. وتلاحظ العلامات العرنيه للجثه .. ويترتب عن مظاهرها المده التي مرت كل الموت ، بما يتم البحث عن آثار الشده (سمحات ، كدمات ، جروح .. الخ) ثم يدون محضر يبيد فيه الطبيب رأيه كفتي حول كون الوقوع جنائيه أو رهنه أو إنتحاريه .. الخ وبما يساعد في آقها ، الحقيقه

* المقايه من ترح المبيت ١